

وذلك لاننا اذا ضربنا ثلثا في ربع فنسبة واحد هو اي يخرج الثلث
 كنسبة يخرج الربع للماصل بالضرب واذا نسبت الواحد الهواي
 لخروج الربع كانت نسبتته لخروج الربع كنسبة يخرج الثلث للماصل
 والضرب واذا ضربت ثلثا في واحد صحيح فان نسبت الواحد الهواي
 لخروج الثلث كان ثلثا ونسبة للضرب الاخر وهو الواحد الخارج بالضرب
 كذلك واذا نسبت واحد هو اي بالضرب الاخر وهو الواحد كما في مثله
 والضرب الاخر هو يخرج الثلث مثلا للماصل بالضرب وهكذا او ما ذكرته
 من تعريف الضرب صادق بالضرب الحاصل في الحالات الست واليه اشترت
 بقولي وبالجمود اخرجي فالاشارة راجعة للتعريف المفهوم من قول
 قد عرفوا الضرب ثم بينت وجه ذلك بقولي اذ يشمل الضرب ولو كان
 في مثله او في صحيح فادري وقولي او في صحيح لمنع الخلو وفي بعض
 النسخ اربع صحيح بدل او في صحيح وبعضهم عرف الضرب بأنه تصفيف
 احد العددين بقدر عدة مائ في الاخر من الاحاد فاذا ضربت ثلاثة في خمسة
 تضعف الثلاثة خمس مرات او تضعف الخمسة ثلاث مرات والضعف لغة
 المثل فالضعفان المثلان والاضعاف الامثال كما في المجلد والصالح قال
 ابو عبيدة القاسم بن سلام الضعف المثل لقوله تعالى يضاعف لها
 العذاب ضعفين اي مثليين لم يختلف المفسرون في هذا وقوله
 تعالى انت الالهاضعفين قال عكرمة تحمل في كل عام مرتان وقال
 عطاء الهمزة في كل سنة مثل مرة غيرها سنتين ويستعمل الحساب
 الضعف ايضا في غير تعريف الضرب بمعنى مكلي العدد اصطلاحا
 كما في مقابلة التنصيف ونقل عن اللغة ايضا التهم
 ومفرد مركب جا العدد مفرد ما كان من نوع انفراد
 وغيره مركب والضرب مركب فيما به التركيب
 ومفرد في مفرد وما انفراد في ذي تركيب ثلاثة اعداد
 لما كان للضرب اقسام تتوقف معرفتها ومعرفه اخصار الضرب
 فيها على معرفة اقسام العدد من حيث الافراد والتركيب ذكرتها
 مقربا



مقدم عليها اقسام العدد من الحقيقة المذكورة فبينت ان العدد نوعان
 مفرد واشترت الي تعريفه بقولي ما كان من نوع انفراد يتكون نوع
 واحد ومركب واشترت الي تعريفه في قولي وغيره مركب واقل انواع
 المركب ما تركيب من نوعين وانواع الضرب ثلاثة ضرب مفرد
 في مفرد وضرب مفرد في مركب وضرب مركب في مركب
ص ابواب ضرب عدد تناصلا بعض ببعض ستة يا من علا
ش اي ان ابواب ضرب بعض العدد الاصيل في بعض ستة باب
 ضرب الاحاد في الاحاد وفي العشرات وفي المئات و**باب** ضرب
 العشرات في مثلها وفي المئات و**باب** ضرب المئات في المئات
ص غير الذي يضرب في الاحاد هو الجواب الوافر بالمراذي
 وخارج من ضرب عشرات ففي مثلها المئين فاخفظ يا وفي
 وفي المئين فالالف **ش** مسائل عشرة الاف تعجب
ش اي ان الذي يحصل من ضرب الاحاد في غيرها هو نوع ما ضربت
 الاحاد فيه وقولي بالذي يضرب في الاحاد الى اي نوع الذي
 يضرب في الاحاد الخ فالخ اصل من ضرب الاحاد في الاحاد و**ش**
 الاحاد في العشرات عشرات ومن ضرب الاحاد في المئات ميات ومن
 ضرب الاحاد في احاد الفوف وهكنا والحاصل من ضرب
 العشرات في مثلها ميات ومن ضربها في المئات احاد الفوف والحاصل
 من ضرب المئات في المئات عشرات الفوف وقلت بدل
 البيت الاخير وفي المئين فهو احاد الفوف وهن في المئين عشرات الفوف
 وقولي وهن راجع للمئات اي ان الحاصل من ضرب المئات في المئات
 عشرات الفوف
ص وان نرم ان فنضرب الاحاد في نوع لها ضم ذين يا وفي
 وخذ لكل واحد مائة **ص** عقد ازيد عشرة وما تجللا
ص مع سطح ضرب نقص كل جانب عن عشرة فيه جواب الصائب
ص قالست في سبع اذا حصل ثلاثة وعشرة يا من فضل
ص فاجعل لما زاد على العقد الوفي لكل فرد عشرة واضربي